

بسم الله الرحمن الرحيم




حزب العدالة والتنمية
Parti de la Justice et du Développement

الأمانة العامة

مذكرة حزب العدالة والتنمية

حول الاستحقاقات الانتخابية لسنة 2021





تقديم

تكتسي الاستحقاقات الانتخابية المنتظر إجراؤها سنة 2021 أهمية خاصة من أجل مواصلة ترسیخ وصيانة المسار الديمقراطي ببلادنا، فضلا عن كونها تشكل مدخلاً مهماً لتعزيز الثقة في المؤسسات، وتعزيز مصداقية مؤسسات الوساطة، وتكرير الأدوار الدستورية للأحزاب السياسية، خاصة مع ما يقع اليوم من محاولات لتبيخيس السياسة والسياسيين.

كما ستمثل هذه الاستحقاقات، محكاً لاختبار مدى قدرة بلادنا على مواصلة مسار إنجاح انتقالها الديمقراطي. ولذلك، فهي تمثل فرصة هامة، من أجل بث نفس سياسي جديد، لمواصلة الإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الكبيرة والهيكلية التي انطلقت ببلادنا في السنوات الأخيرة، ومناسبة أيضاً لتعزيز مصداقية مسار الإصلاح السياسي الذي نهجه المغرب خصوصاً بعد دستور 2011، من أجل تجاوز المخاطر التي تهدده بفعل محاولات تبخيس العمل السياسي والتمثيلي، وإضعاف مؤسسات الوساطة، خصوصاً في ظل بعض الاختلالات والمعيقات التي ما تزال قائمة على عدة مستويات.

إن حزب العدالة والتنمية وهو يعلن عن رؤيته للإعداد للانتخابات، يؤكد على مطلب الانتخابات التزيمية والحررة الذي عملت وحرصت مختلف القوى الوطنية على تحقيقه منذ عقود من الزمن.

وإن الحزب يعبر عن رأيه في هذا الإعداد ليس بمنطق حزبي ضيق، ولكن من منطلق مبدئي في الدفاع عن الديمقراطية وشفافية ونزاهة الانتخابات، والحرص من خلال ذلك على تحقيق الإرادة الشعبية والوفاء لنضاله المستمر من أجل ذلك.

أولاً: الإطار السياسي العام

نقدر في حزب العدالة والتنمية أن من بين التحديات التي يمكن أن نواجهها في الاستحقاقات المقبلة هو كيفية رفع منسوب الثقة في المؤسسات، وتجنب تدني الاهتمام بالسياسة والانخراط في





العمل السياسي. وهو ما من شأنه أن ينعكس على نسبة المشاركة التي تضمن شرعية التمثيل الديمقراطي للمؤسسات المنتخبة، وتعكس الحدود الدنيا المطلوبة لصدقتها.

ولذلك نعتبر أن الإعداد الجيد للمحطات الانتخابية المقبلة في ظل تعاظم التحديات الداخلية والخارجية، يقتضي تظافر جهود مختلف الفاعلين السياسيين، بما يمكن من التغلب على كافة المعيقات من أجل إفراز مؤسسات منتخبة قوية وذات مصداقية وفاعلة، وقدرة على تمنع بلادنا وتعزيز قدرتها على مواجة تداعيات الأزمة الاقتصادية التي دخلها العالم جراء جائحة كورونا، وكذا تحديات التحولات الدولية والإقليمية، من أجل كسب رهانات التنمية.

ونتصور أن من أهم مقتضيات هذا الإعداد على المستوى السياسي:

- ✓ توفير الشروط السياسية، وتهيئة المناخ السياسي المناسب، لتعزيز الثقة الجماعية في مسار التحول الديمقراطي ببلادنا، وهو ما يقتضي ضرورة تنقية الأجواء السياسية والحقوقية من بعض مظاهر التشويش واستلهام روح الإنصاف والمصالحة، عبر اتخاذ مجموعة من الإجراءات الرمزية لتجديد مناخ الثقة وبعث حماس وطني جديد لتشجيع المشاركة المكثفة في الانتخابات القادمة؛
- ✓ التعبئة الوطنية الشاملة لإنجاح مختلف الاستحقاقات الانتخابية، وضمان نزاهتها وشفافيتها ومصداقيتها، بما يمكن من انخراط أوسع للشرائح الاجتماعية، خاصة فئة الشباب، وتعزيز ثقة المواطنين في الهيئات التي ستفرزها؛
- ✓ إعمال المقاربة التشاركية في مراجعة المنظومة الانتخابية، في إطار منهج تراكيبي يرصد إيجابيات الاستحقاقات الانتخابية السابقة ويتجاوز نقائصها وتغرياتها، بما يسهم في إفراز مؤسسات منتخبة مؤهلة قوية وذات مصداقية؛
- ✓ التصدي لمحاولات الارتداد وعودة بعض الممارسات والأساليب التي أساءت لبلادنا في الفترات السابقة.

إن إنجاح هذا الورش الوطني، وحماية التجربة المغربية المتسمة بالإصلاح في إطار الاستقرار، تتطلب حزماً وطنياً شاملًا في التصدي للاختلالات الانتخابية، وضمان تدبير نزيه وشفاف ل مختلف

الأمانة العامة

الاستحقاقات، وتعزيز مصداقية المؤسسات المنتخبة المنشقة عنها، بالإضافة إلى تعزيز أدوار الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والمهنية في إنجاح مختلف هذه الاستحقاقات.

وفي هذا السياق نستحضر التنصيص الصريح في الدستور المغربي على أن "الانتخابات الحرة والتزهيد والشفافية هي أساس مشروعية التمثيل الديمقراطي" (الفقرة الأولى من الفصل 11 من الدستور)، وهو ما يفرض على جميع المعنيين بالعملية الانتخابية أن يتمثلوا المبادئ المعيارية للانتخابات الحرة والتزهيد كما هي متعارف عليها في جميع تجارب التمثيل الديمقراطي في العالم والقطع مع محاولات الضبط والتحكم القبلي في الإرادة الحرة للناخبين والناخبات. ومن هذا المنطلق يتعمّن مواصلة إصلاح المنظومة الانتخابية واستكمال ملائمتها مع المعايير الفضلى للانتخابات الحرة والتزهيد كما هي متعارف عليها دوليا، قصد ضمان المشاركة الحرة لكافة المواطنين والمواطنات البالغين سن الرشد، وهو ما يستلزم الإصلاح الجذري لاختلالات التسجيل في اللوائح الانتخابية، وضمان العدالة التمثيلية للمواطنين والمواطنات بناء على تقطيع انتخابي يستند إلى معايير واضحة ودقيقة.

كما يلزم أيضا استحضار التنصيص الدستوري الصريح بأن "السلطات العمومية ملزمة بالحياد التام إزاء المرشحين، وبعدم التمييز بينهم" (الفقرة الثانية من الفصل 11)، وهو ما يرتب مسؤوليات جسمية على الإدارة المكلفة بتنظيم العملية الانتخابية، ويفرض على كافة المكلفين بتنفيذ القوانين الانتخابية القطع مع بعض المظاهر السلبية التي رافقت الاستحقاقات السابقة، والسعى نحو تعزيز تملك ثقافة سياسية منسجمة مع مقتضيات الدستور، وهو ما يتعمّن معه تجريم جميع الممارسات التي تتعارض مع الحياد التام إزاء المرشحين وعدم التمييز بينهم، وتفعيل الفقرة الأخيرة من الفصل 11 من الدستور التي تنص بشكل صريح على أن "كل شخص خالف المقتضيات والقواعد المتعلقة بنزاهة وصدق وشفافية العمليات الانتخابية، يعاقب على ذلك بمقتضى القانون".

كما ينبغي من جهة أخرى استحضار ما نص عليه الفصل السابع من الدستور من كون "الأحزاب السياسية تعمل على تأطير المواطنين والمواطنات وتقويمهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير شأن العام، وتساهم في التعبير عن إرادة الناخبين، والمشاركة في



الأمانة العامة

ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب، بالوسائل الديمقراطية، وفي نطاق المؤسسات الدستورية"، وهو ما يفرض العمل على تكريس ثقافة سياسية تؤمن بالدور المحوري للأحزاب في الحياة السياسية، وتعزز دورها في بناء مؤسساتنا الديمقراطية.

وفي هذا الإطار، وبناء على ما سلف، تأتي هذه المذكرة بهدف الإسهام في النقاش الجاري من أجل تحسين شروط التحضير للاستحقاقات المقبلة، وذلك من خلال الحرص على ما يلي:

✓ تكريس مسار ومكتسبات بلادنا في ضمان نزاهة وشفافية مختلف الاستحقاقات الانتخابية منذ التصويت على دستور 2011، وضمان فرز مؤسسات ديمقراطية منتخبة قوية وناجعة؛

✓ توفير شروط تعبيئة سياسية وطنية من خلال محاصرة نزوعات ومسببات العزوف الانتخابي؛

✓ تعزيز ثقة المواطنين في الأحزاب السياسية وهيئات الوساطة وفي الانتخابات كآلية ديمقراطية لضمان تمثيلهم الحقيقي بالمؤسسات والرفع من منسوب ثقتهم في العمل السياسي ومؤسسات الدولة بشكل عام؛

✓ محاربة لobiات الفساد الانتخابي واستعمال المال للتأثير في نتائج الانتخابات.

ولن يتأنى ذلك في تقديرنا إلا من خلال:

✓ التأكيد من جهة على الإشراف السياسي للحكومة على تدبير الانتخابات، ومن جهة أخرى على تعزيز دور القضاء في الرقابة الفعالة والصارمة والتزمها على كافة مراحلها، مع اعتماد إطار قانوني ينظم الإشراف التنظيمي على المستويين الوطني والم المحلي؛

✓ مواصلة وتعزيز نهج التشاور الموسع مع الفاعلين السياسيين المشاركين في التنافس الانتخابي حول عملية تدبير الاستحقاقات الانتخابية المقبلة؛

✓ الإعداد الجيد والتدبير الزمني الناجع لمختلف المحطات الانتخابية المقبلة سواء منها المهنية أو الجماعية أو التشريعية؛

✓ الفتح المبكر للإعلام العمومي للنقاش والحوار العموميين لمواكبة ورش الإعداد لمختلف الاستحقاقات الانتخابية المقبلة.

ثانياً: الجانب التدبيري والإجرائي

1. البرمجة الزمنية لتنظيم الاستحقاقات الانتخابية

بالنظر لكون عدد من الأحزاب لها استحقاقاتها التنظيمية التي يجب أن تأخذ فيها بعين الاعتبار الجدولة الزمنية لتنظيم مختلف الاستحقاقات الانتخابية المقبلة، فإن ذلك يستلزم:

- ✓ إجراء الانتخابات الجماعية والجهوية والمهنية من جهة والانتخابات التشريعية الخاصة بمجلس النواب من جهة أخرى في فترتين زمنيتين منفصلتين، لإحاطة النوعين من الاستحقاقات بضمانته وشروط النجاح؛
- ✓ ضرورة التسريع بالتوافق على جدولة زمنية واضحة لمختلف الاستحقاقات في أقرب الآجال؛
- ✓ التعجيل بالجسم في تعديلات النصوص التشريعية والتنظيمية المؤطرة للعملية الانتخابية في أقرب أجل ممكن؛
- ✓ إصلاح الإطار التشريعي المؤطر لانتخابات الغرف المهنية.

2. النظام الانتخابي

ما فتئ حزب العدالة والتنمية يؤكد بمناسبة مختلف المحطات الانتخابية على أهمية تطوير النظام الانتخابي ومعالجة بعض مظاهر النقص التي تعترى، من أجل ضمان نزاهة الاستحقاقات الانتخابية ومصالحة المواطن مع الفعل السياسي. ويمكن إجمال أهم الإجراءات المطلوبة فيما يلى:

أ - مراجعة اللوائح الانتخابية الحالية.

تعتبر معالجة اللوائح الانتخابية مدخلا أساسا لضمان سلامة العمليات الانتخابية ونزاهتها، على اعتبار أن عددا مقدرا من الملاحظات الواردة بخصوص سلامة الانتخابات يكون مصدرها مرتبطة بالشوائب التي لازمت هذه اللوائح.





وللتذكير فجل تقارير الملاحظة الانتخابية، التي أنجزتها عدد من الم هيئات الوطنية والدولية، قدمت توصيات تتعلق بالإطار القانوني المنظم للعمليات الانتخابية، وما يرتبط منها خصوصا بالتسجيل في اللوائح الانتخابية، حيث شددت على أولوية معالجة الاختلالات المتعلقة بها.

وبالنظر إلى الصورة السلبية التي تركها عمليات الترميم الجزئية التي تعرفها اللوائح الانتخابية بين الفينة والأخرى، والتي تساهم في تكريس صورة سلبية لدى الرأي العام، باستحضار أن جل الدول الأوروبية تعتمد التسجيل التلقائي لتخفيها انتلاقا من سجلات البلديات أو سجلات المؤسسات المعنية، ومنها فرنسا وألمانيا وبلجيكا والدنمارك وإسبانيا وإيطاليا وهولندا. كما أن عددا من الدول العربية تعتمد كذلك التسجيل التلقائي، ومن أجل تجاوز هذه الوضعية، فإننا نقترح ما يلي:

✓ مراجعة جذرية للوائح الانتخابية الحالية المتعلقة بالانتخابات العامة، وإذا لزم الأمر القيام بمراجعة استثنائية للوائح الانتخابية العامة، استصحابا للعملية المماثلة المنجزة سنة 2016 وعملا على تطويرها؛

✓ التقييد العملي بتفعيل بعض مقتضيات القانون رقم 57.11، من مثل المادة 21 منه التي تنص على شكليات وإجراءات إيداع طلبات القيد في اللوائح الانتخابية من فاتح أبريل إلى غاية 31 ديسمبر من كل سنة؛

✓ تيسير سبل التسجيل الإلكتروني؛

✓ القيام بحملات رسمية بمختلف الوسائل من أجل دعوة المواطنين للتسجيل في اللوائح الانتخابية؛

✓ تشجيع الأحزاب السياسية ومنظماتها الموازية على الانخراط في الدعوة للتسجيل في اللوائح الانتخابية، بمختلف الوسائل المتاحة؛

✓ فتح آجال كافية بالنسبة للمواطنين الذين غيروا محلات سكناتهم من أجل تحديد أماكن تصوitem؛



حزب العدالة والتنمية
Parti de la Justice et du Développement

الأمانة العامة

- ✓ تيسير عملية تمكين الأحزاب السياسية من اللوائح الانتخابية (وفق صيغة Excel) تتضمن بيانات المسجلين كاملة، وقبل ذلك، تمكينها من اللوائح التعديلية المؤقتة والنهائية أثناء فترة المراجعة؛
 - ✓ نشر اللوائح الانتخابية وإطلاع العموم عليها بشتى الوسائل الممكنة من أجل تمكينهم من تقديم مقترناتهم بشأنها؛
 - ✓ تفادى توزيع بعض الناخبين من نفس الأسرة، أو من نفس مكان الإقامة، على مكاتب التصويت مختلفة ومتباعدة من الدائرة؛
 - ✓ مراجعة الأجال المتعلقة بنشر اللوائح الانتخابية والإطلاع عليها من طرف المواطنين والأحزاب السياسية وتمكينهم فعلياً من إبداء ملاحظاتهم بشأنها.
- ب - توسيع نمط الاقتراع باللائحة وفق أكبر بقية واعتماد عتبة 6%**
- إن من شأن تعميم نمط الاقتراع باللائحة أن يسهم في تعزيز دور ومكانة الأحزاب السياسية، ودعم التنافس بين البرامج والهيئات السياسية، بدل التنافس بين الأشخاص، خاصة وأن تجربة الانتخابات التشريعية والجماعية منذ 2002 قد أكدت أن ساكنة الوسط القروي قد استأنست بهذا النظام، بل إن حجم المشاركة في القرى هو أعلى منه في المدن. وفي هذا الإطار نقترح تعميم نظام الاقتراع باللائحة على الجماعات التي يتجاوز عدد سكانها 20000 نسمة.

وبخصوص العتبة الانتخابية، ومن أجل تعزيز ترشيد وعقلنة الخريطة السياسية، نقترح اعتماد عتبة 6% في الدوائر المحلية التشريعية، والانتخابات الجهوية والجماعية، والاحتفاظ بعتبة 3% بالنسبة لدائرة اللائحة الوطنية.

3. تطوير نظام تدبير الانتخابات بالشكل الذي يعزز شروط النزاهة

- ✓ تعزيز ضمانات حياد الإدارة العمومية والجماعية في تدبير العملية الانتخابية، خصوصاً عبر التنصيص على منع الموظفين الجماعيين وأعوان السلطة من المشاركة في تدبير العمليات الانتخابية كرؤساء أو أعضاء في لجان الإشراف على مكاتب التصويت؛

الأمانة العامة

- ✓ تمكين ممثلي لواح المرشحين من نسخ المحاضر موقعة توقيعاً أصلياً مباشرة بعد انتهاء عملية الفرز. وفي هذا الإطار نطالب بتجريم المخالفات المتعلقة بالامتناع عن تسليم هذه المحاضر وفق المقتضيات المنصوص عليها؛
- ✓ الاحتفاظ بجميع أوراق التصويت المعبر عنها والملغاة طيلة مراحل الطعن، وإعطاء الحق في إعادة فرز الأوراق الملغاة من قبل المحكمة الدستورية لكل طاعن في النتائج الانتخابية؛
- ✓ تعليق لواح الناخبين بمكاتب التصويت طيلة يوم الاقتراع؛
- ✓ تقليل عدد مكاتب التصويت المركزية والفرعية بالوسطين الحضري والقروي، مع مراعاة التناوب بين عدد المكاتب وعدد المصوتيين، مع استثناءات تراعي البعد الجغرافي.

4. حضور المقدسات والثوابت والرموز في الحملات الانتخابية

- ✓ تدقيق وإعادة النظر في الحالات التي تبطل الانتخابات بسبب حضور ما له علاقة بالمقدسات الدينية أو الثوابت والرموز الوطنية في الحملات الانتخابية.

5. الدعم المالي وتمويل العمليات الانتخابية

- ✓ التنصيص القانوني على إلزامية تعيين وكيل مالي لكل وكيل لائحة، وفتح حساب بنكي خاص بمصاريف الحملة الانتخابية؛
- ✓ التصريح بمصاريف الحملة الانتخابية لدى المجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية للحسابات حسب الحالة، داخل أجل 90 يوماً من تاريخ الإعلان عن نتائج الاقتراع؛
- ✓ تعديل النصوص المتعلقة بتمويل الحملات الانتخابية ليشمل هذا التمويل فترة الإعداد للحملة الانتخابية (ثلاثة أشهر قبل الحملة)؛ وأيام الحملة الانتخابية، ويوم الاقتراع، وما بعد يوم الاقتراع، وكذا مصاريف المفوضين القضائيين والمحامين المتعلقة بتتبع الخروقات والطعون الانتخابية.



6. تقليل الفوارق الكبيرة في نسب التمثيل بين الدوائر والجماعات

• اعتماد مقاربة شاركية في مراجعة التقسيم الترابي:

يعرف تقسيم الدوائر الحالية خاصة الجماعية عدة اختلالات، نذكر منها:

✓ استفراد السلطات المحلية - من خلال اللجان التقنية المحلية - بإعداد وتقديم مقترنات تعديل التقسيع، واعتماد مشاورات سريعة في أغلب الأحيان، مع الاقتصار على عقد لقاءات عامة بالعمالات والأقاليم للإخبار؛

✓ غياب مقاربة موحدة للمشاورات المحلية بين جهات وأقاليم المملكة، وداخل نفس الجهة، بل وداخل نفس الإقليم أحياناً.

وببناء على ذلك، نقترح ما يلي:

✓ فتح مشاورات جدية على المستويين المركزي والمحلّي مع الأحزاب السياسية حول الموضوع؛
✓ إرسال مقترنات التقسيم مع تعليقاتها، للأحزاب السياسية لمدارستها، ضمن آجال معقولة، قبل الشروع في المشاورات حولها.

• معالجة اختلالات نسب تمثيل الساكنة بالدوائر النيابية وبالجماعات الترابية:

نظراً للتفاوت الكبير بين عدد أعضاء المجالس الجماعية بين الوسطين الحضري والقروي من جهة، ونظراً، من جهة أخرى، لانخفاض نسبة التمثيلية كلما ارتفع عدد سكان الجماعة، حيث يرتفع عدد الساكنة لكل مستشار جماعي كلما ارتفع عدد الساكنة، يحصل بسبب ذلك تفاوت كبير في عدد المنتخبين بمجالس الجماعات بالوسط القروي، حيث يبلغ عددهم بهذا الوسط حوالي 23891، أي حوالي 76% من مجموع المنتخبين على المستوى الوطني، بينما لا يتجاوز عدد المنتخبين بمجالس الجماعات بالوسط الحضري 7598، أي حوالي 24%.

وإذا استحضرنا أن الساكنة الحضرية، التي بلغت نسبتها 60.3% من العدد الإجمالي للسكان حسب إحصاء 2014، تتزايد بوتيرة أسرع، فإن من شأن ذلك أن يفاقم مستقبلاً بشكل أكبر انعدام

الأمانة العامة

التوازن بين تمثيلية المجالس الجماعية بين الوسطين الحضري والقروي، وتبعاً لذلك الانعكاس على التمثيلية على مستوى مجالس العمالات والأقاليم، ومجلس المستشارين.

وأخذنا، كذلك، بعين الاعتبار بعض حالات التفاوت الصارخ في نسب تمثيل الساكنة على مستوى بعض الدوائر النيابية، ومن أجل معالجة هذه الاختلالات، نقترح:

✓ اعتماد معايير أكثر وضوحاً ودقة في التقسيم الانتخابي من أجل معالجة الاختلالات والتفاوتات المتعلقة بنسب تمثيل الساكنة في الدوائر النيابية والجماعات الترابية؛

✓ مراجعة عدد أعضاء المجالس المنتخبة، وخفض الحد الأدنى لعدد المترشحين إلى تسعه (9).

7. اللائحة الوطنية

نقترح في هذا الإطار:

✓ الاحتفاظ باللائحة الوطنية بصيغتها الحالية؛

✓ تحفيز ترشيح الشباب والنساء في اللوائح المحلية من مدخل الدعم المالي وولوج الإعلام العمومي.

8. تمثيلية مغاربة العالم بمجلس النواب

نؤكد في هذا الإطار على ما يلي:

✓ تمكين مغاربة العالم من التصويت انطلاقاً من بلدان الإقامة؛

✓ اعتماد لائحة وطنية لمغاربة العالم لتعزيز تمثيلتهم بمجلس النواب.

ثالثاً: مقترنات خاصة بانتخابات الغرف المهنية

- ✓ إقرار نظام قانوني خاص بالانتخابات المهنية على غرار الانتخابات العامة، خصوصاً في ظل الفراغات القانونية الحاصلة على هذا المستوى، ونظراً للالتباس الذي يقع، بين الانتخابات العامة والمهنية، في تفسير مجموعة من المواد على مستوى مدونة الانتخابات؛
- ✓ إلغاء اللوائح الحالية الخاصة بانتخابات الغرف المهنية، وإعداد لوائح جديدة، حسب الصنف، للتسجيل التلقائي في هذه اللوائح، بناءً على أحد الشروط:
 - 1- التوفُّر على الضريبة المهنية؛
 - 2- التوفُّر على رسم مهني؛
 - 3- التوفُّر على السجل التجاري.
- ✓ اعتماد التسجيل الإلكتروني في اللوائح المهنية على غرار التسجيل في اللوائح الانتخابية العامة؛
- ✓ منح المقاولين الذاتيين الحق في التسجيل باللوائح المهنية؛
- ✓ اعتماد لوائح إقليمية للغرف الجهوية بتمثيليات محلية في أصناف الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية والفلاحة، تماشياً مع مسار الجهوية المتقدمة، وباعتبار أن الغرف المهنية أصبحت جهوية؛
- ✓ تسليم اللوائح المهنية على غرار اللوائح العامة وكذا الجداول المؤقتة والمهنية إلى الأحزاب السياسية وفتح المجال لتقديم الشكايات والطعون بخصوصها؛
- ✓ معالجة الإشكاليات والأسباب المضدية لتدني نسبة المشاركة في الانتخابات المهنية؛
- ✓ اشتراط مستوى دراسي مناسب للترشح لرئاسة الغرف المهنية، نظراً لمكانتها الاقتصادية كواجهة مع المستثمرين، لا سيما الأجانب، وأهمية دورها التمثيلي والتقريري والاستشاري، وما تتمتع به من صلاحيات.
امضاء:

الصادق
النائب الأول للأمين العام
ذ. سليمان العماراني